النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح قطاع العدالة

المحتويات

أهمية النوع الاجتماعي في عملية إصلاح قطاع العدالة
كيفية إدخال النوع الاجتماعي في عملية إصلاح قطاع العدالة
التحديات والفرص المتاحة في فترة ما بعد الصراعات
تساؤلات حول عملية إصلاح العدالة
معلومات أخرى

يسود اعتراف قوي بوجوب تلبية عملية إصلاح القطاع الأمني للاحتياجات الأمنية المختلفة للرجل والمرأة والفتاة والصبي. كما يعتبر إدخال المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي مفتاح فعالية ومساءلة القطاع الأمني والملكية المحلية وشرعية عمليات إصلاح القطاع الأمني.

وتعتبر مذكرة التطبيق هذه بمثابة مقدمة موجزة لمزايا ادخال المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي في عملية إصلاح جهاز العدالة، كما وتقدّم معلومات عملية لكيفية القيام بذلك.

وتعتمد هذه المذكرة على تقرير مطوّل، وكلاهما جزء من رزمة أدوات النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح القطاع الأمني. وحيث أن الهدف من رزمة الأدوات هذه هو إعداد مقدمة موجزة عن المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتقديمها إلى ممارسي وصانعي سياسات إصلاح القطاع الأمني، تمّ تضمينها ١٢ أداة مع مذكرات عملية مكمّلة لها – أنظر معلومات أخرى..

أهمية النوع الاجتماعي في إصلاح قطاع العدالة

لا يشمل "إصلاح العدالة" إصلاح القوانين فحسب، بل يطال تطوير السياسات والإجراءات والآليات التي تتيح التطبيق العملي للقوانين والوصول المتكافئ إلى النظام القضائي. وتشمل أهداف إصلاح العدالة: تطوير الدستور والقوانين استنادًا إلى المعايير الدولية والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان وإنشاء سلطة قضائية محايدة وفعالة وتبني منهج متكامل للعدالة الجنائية وآليات رقابة النظام القضائي.[١]

ويشير لفظ "النوع الاجتماعي" إلى الأدوار والعلاقات والسمات الشخصية والمواقف والسلوكيات والقيم التي يعزوها المجتمع للمرأة والرجل. وعلى ذلك يشير لفظ "النوع الاجتماعي" الى الاختلافات المكتسبة بين الرجل والمرأة بينما يشير لفظ "الجنس" إلى الاختلافات البيولوجية بين الأنثى والذكر. وتتنوع الأدوار النوع الاجتماعي تنوعًا هائلاً ضمن الثقافات وعبرها وقد تتغير بمرور الزمن، كما لا يشير لفظ "النوع الاجتماعي" إلى المرأة والرجل فحسب بل يشمل العلاقات بينهما.

إصلاح القوانين التمييزية ودعم حقوق الإنسان

- تحتفظ العديد من الدول بقوانين قائمة بشكل صارخ على التمييزية فيما يتعلق بملكية الأراضي والميراث (أنظر الجدول ١) والعنف القائم على أساس النوع الإجتماعي وحضانة الأطفال والتوظيف ومسائل أخرى. لذلك، أصبح من الضروري إصلاح القوانين والتشريعات التمييزية لتتوافق مع قوانين حقوق الإنسان الدولية.

تقديم خدمات قضائية فعالة غير تمييزية

- يجب ألا تقوم النماذج النمطية والمواقف التمييزية والعوائق الإجرائية بتقويض توصيل الخدمات القضائية. كما يجب إخضاع كافة أفراد الجهاز القضائي على التدريب اللازم حول المسائل النوع الاجتماعي، بما في ذلك التعامل المناسب مع العنف الأسري والتمييز على أساس الجنس أو الميول الجنسية.
- ومن أجل الإفلات من العقاب عن العنف القائم على أساس النوع الإجتماعي، يجب تدريب

MINISTERIO DE ASUNTOS EXTERIORES Y DE COOPERACIÓN aecid
الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي
instraw united nations
معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة
DCAF
مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة

الجهاز القضائي على التشريع الدولي والمحلي بشأن مسائل النوع الاجتماعي.

ضمان الوصول المتكافئ إلى العدالة

- يحق لكل من الرجل والمرأة الوصول إلى أنظمة العدالة على قدم المساواة، ويشمل ذلك المحاكم وآليات العدالة في المراحل الانتقالية والأنظمة التقليدية/العرفية وأية آلية أخرى لتسوية النزعات. ومع ذلك، هناك العديد من المعوقات التي تحول دون وصول المرأة إلى العدالة: ومنها نقص المعرفة بالحقوق القانونية والفساد والخوف من الإدلاء بالشهادة ونقص الموارد وعوائق اللغة وافتقاد رعاية الأطفال.

الجدول ١ التغلب على التمييز في إجراءات الميراث في كينيا

تقدمت جين واتيري (Jane Watiri) بشكوى إلى المحكمة لتحكم لها بحقها في نصف قطعة أرض كانت ملكاً لأبيها المتوفي، والتي كانت تعيش فيها مع أطفالها الأربعة. لكن أخاها اعترض متحججاً بأنه كان قد قام بزراعة مساحة أكبر من الأرض من تلك التي زرعتها أخته في حياة والده، ولهذا فيحق له بالمساحة الأكبر من الأرض.

وقد قرر قاضي المحكمة العليا، إتش إيه أوموندي (H. A. Omondi)، أنه بموجب قانون كيكويو العرفي، لا تتساوى المرأة غير المتزوجة كما هو الحال مع واتيري في حقوق الإرث نظراً لاحتمال زواجها. وقال القاضي أوموندي أن هذا النص العرفي يميّز ضد المرأة ويخالف بذلك المادة ٨٢ (١) من الدستور الكيني، والذي يحظر التمييز القائم على أساس الجنس. وكما أنه يخالف المادة ١٨ (٣) من ميثاق بانجول والمادة ١٥ (١)-(٣) من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتي تنص على المساواة القانونية بين الرجل والمرأة. وبناءً على ذلك، حكم القاضي أوموندي لصالح كلّ من واتيري وأخيها بنصيب متساوٍ من ميراث أبيهما.[٢]

إنشاء قطاع عدالة ممثل وشرعي

- إذا كان لقطاع العدالة أن يكتسب المصداقية والثقة في أعين المجتمع، فيجب على عملية الإصلاح أن تتضمن مشاركة جميع أفراد المجتمع وتلبية احتياجاتهم، بمن فيهم المرأة.

- لزيادة الشرعية، يجب أن يمثّل أفراد قطاع العدالة المجتمع الذي يخدمونه. وفي الوقت الحالي، يقلّ جداً تمثيل المرأة على جميع مستويات النظام القضائي، بما في ذلك تمثيلها في مراكز القضاة والمحامين.

الامتثال للالتزامات التي تمليها القوانين والمواثيق الدولية

إن الأخذ بزمام المبادرة في إدخال مسائل النوع الاجتماعي في عملية إصلاح القضاء ليس مسألة فاعلية تنفيذية فحسب، بل إنه أيضاً ضروري للإمتثال للقوانين والمواثيق والأعراف الدولية والإقليمية المتلعقة بالأمن والنوع الاجتماعي. ومن ضمن المواثيق الرئيسية:

- إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٨٦/٥٢ الخاص بمنع الجريمة وإجراءات القضاء الجنائي للقضاء على العنف ضد المرأة (١٩٩٨)

للمزيد من المعلومات، الرجاء مراجعة ملحق رزمة الأدوات حول القوانين والمواثيق الدولية والإقليمية.

كيفية إدخال النوع الاجتماعي في عملية إصلاح قطاع العدالة

إجراء إصلاح قضائي متجاوب مع النوع الاجتماعي

- الانضمام والمصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية والإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان.

- إصلاح الدستور لضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان على قدم المساواة وتحقيق المساواة بين النوع الاجتماعي وحظر التمييز والعنف القائمين على أساس النوع الاجتماعي.

- مراجعة التشريعات المحلية القائمة وسن قوانين جديدة تحظر التمييز والعنف القائمين على أساس النوع الاجتماعي.

- الإشتراك في آليات القضاء التقليدي لضمان دعمها لحقوق الإنسان الأساسية، بما فيها حقوق المرأة.

تبني إجراءات وممارسات غير قائمة على أساس التمييز

- التدقيق في الإجراءات والممارسات القضائية لضمان عدم قيامها على التمييز ضد المرأة أو مجموعات المجتمع الأخرى على نحو غير ملائم.

تبني إجراءات خاصة للتعامل مع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي

- وضع إجراءات خاصة تتعلق بالعنف الجنسي والعنف الأسري لحماية الشهود والضحايا، ولزيادة عدد القضايا المحالة إلى المحاكمة. ويمكن أن تشمل هذه

الإجراءات الخاصة أدواراً حساسة من النوع الاجتماعي من حيث الدليل وإجراءات غير مبنية على المقولبات المؤذية والتي تحول دون وقوع الناجين ضحايا من جديد (انظر الجدول ٢).

الجدول ٢ آليات خاصة لحماية ضحايا العنف الجنسي في جنوب أفريقيا

وفي رد منها على انخفاض نسبة الإدانة، أنشأت جنوب أفريقيا محاكم الجرائم الجنسية ومراكز ثوزوزيلا (المواساة والتأهيل). تختص هذه المحاكم بتنظيم عملية ضبط قضايا العنف الجنسي ومحاكمتها؛ وقد تم تدريب جميع أفرادها على وجه التحديد على التعامل مع الجرائم الجنسية. وترتبط مراكز ثوزوزيلا، أو المواساة، بتلك المحاكم، وهي تعمل كمركز مكرّس لخدمة ضحايا الاغتصاب. ويترأس العمل في هذا المركز مديراً للمشروع وهو يؤمن خدمات الشرطة، والرعاية الصحية، والاستشارات والخدمات القانونية تحت سقف واحد، بما يتيح حسن إدارة قضايا الاغتصاب. وأسفر ذلك عن زيادة في معدلات الإدانة بنسبة تتراوح بين ٧٥ – ٩٥٪، فضلا عن القدرة الحالية على الفصل في القضية في غضون ستة أشهر من تاريخ البلاغ الاولي عنها. وقبل إنشاء هذه المراكز، كان الفصل في القضية الواحدة يتراوح ما بين الـ ١٨ شهراً والسنتين.[٣]

التدريب على النوع الاجتماعي

- تقديم تدريب حول حقوق المرأة (مستمد من القوانين والالتزامات المحلية والإقليمية والدولية) والإجراءات القانونية الخاصة بالعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي وتأثير النظام القضائي للنوع الاجتماعي على جميع القوى الفاعلة الرئيسية داخل النظام القضائي، ويشمل ذلك: القضاة وممثلي الادعاء ومستشاري الدفاع والمحامين المستقلين والعاملين في المحكمة والشرطة والمساعدين القانونيين.

الوصول إلى القضاء

- الاستفادة من المساعدين القانونيين لتنمية معرفة عامة الناس من خلال تعليمهم كيفية الوصول إلى النظام القضائي وتعريفهم بحقوقهم القانونية، وكذلك كيفية الإفادة من المصادر القانونية المتاحة.
- تقديم المساعدة القانونية إلى المجموعات المهمشة بمن فيها المرأة.
- دعم منظمات المجتمع المدني بما فيها المنظمات النسائية، مما يسهل بلوغ العدالة (انظر الجدول ٣).

إنشاء قطاع قضائي ممثل

- تشجيع التمثيل المتكافئ للمرأة والرجل في النظام القضائي من خلال المبادرات لزيادة توظيف المرأة والإبقاء على عملها والنهوض بها. وقد يستلزم الأمر اتخاذ إجراءات خاصة مؤقتة أو إجراءات إيجابية، مثل المنح الدراسية القانونية أو نظام الحصص، لتسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق المساواة (انظر الجدول ٤).

الجدول ٣ زيادة معدل الوصول والوعي العام في تيمور الشرقية

في تيمور الشرقية، تعمل منظمة فوكوبرز Fokupers، وهي منظمة غير حكومية، على تقديم خدمات المساعدة القانونية للضحايا من النساء ونشر الوعي العام حول العنف الأسري والحقوق القانونية للمرأة. وقد تم توزيع المنشورات الخاصة بمعلومات المنظمة إلى مقدمي الخدمات والمؤسسات الدينية والجهات الحكومية وصانعي القوانين.[٤]

الجدول ٤ زيادة نسبة القضاة من النساء في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

ذكر الاتحاد البرلماني الأوروبي في قراره رقم ١٣٣٦ لسنة ٢٠٠٤ بأنه لن ينظر في قوائم المرشحين للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان التي لا تضم مرشح واحد على الأقل من كلا الجنسين. وقد تمّ تغيير هذه القاعدة بعد سنة واحدة ليسمح بقوائم المرشحين للمحكمة من كلا الجنسين، شريطة أن يكونوا من الجنس الأقل تمثيلا في المحكمة (المرأة حالياً). وعند إتخاذ هذا الإجراء، كان هناك ١١ قاض من النساء مقابل ٣٢ قاض من الرجال، وبلغت نسبة تمثيل المرأة في تشكيل المحكمة الـ ٢٦٪ فقط. وفي شهر أبريل من عام ٢٠٠٧، طرأ تحسن على الوضع، وإن كان تحسناً طفيفاً فقط، فقد وصل عدد القضاة من النساء إلى ١٤ قاضية مقابل ٣٢ قاض من الرجال، حيث مثّلت المرأة ما نسبته ٣٠٪ من تشكيلة المحكمة.[٥]

الرقابة والمتابعة

- إشراك الأطراف المعنية من السلطة القضائية وهيئة الادعاء والاتحادات القانونية والشرطة والسجون والمجتمع المدني واتحادات المرأة والمنظمات غير الحكومية في عمليات إصلاح قطاع العدالة.
- تعزيز آليات المراقبة والمتابعة التابعة للجماعات الدولية والمحلية والمدنية المتجاوبة مع النوع الاجتماعي. وعلى سبيل المثال، فانه بإمكان الجمعيات المحلية للمرأة أو قوة المهام المتحيزة للنوع الاجتماعي في المحاكم، العمل على إبقاء نظام العدالة متمتعاً بالمصداقية في القضاء

على التحيز للنوع الاجتماعي في المحاكم، التمييز في المنابر، أو المحاكمات غير المشروعة لقضايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

يضم التقرير الرابع أيضاً:

- تسع نصائح خاصة بالنوع الاجتماعي وإصلاح العدالة
- أفضل الممارسات في مجال التعريف القانوني للاغتصاب وتجريمه
- نصائح خاصة بإنشاء قوة مهام متحيزة للنوع الاجتماعي في المحاكم
- ممارسات جيّدة للإرتباط بآليات القضاء التقليدي
- نصائح لإدخال النوع الاجتماعي في لجان المصالحة وتقصي الحقائق

التحديات والفرص في مرحلة ما بعد النزاع

تتيح مرحلة ما بعد النزاعات فرصة فريدة لتبني إستراتيجيات لإعادة إرساء وترسيخ سيادة القانون ودعم مساواة النوع الاجتماعي داخل نظام القضاء، بالإضافة إلى المشاركة المباشرة للمرأة في عملية إصلاح العدالة. وتعتبر عملية السلام والمراحل الانتقالية لما بعد النزاع نقاط رئيسية لدعم المساءلة بشأن العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي والتمييز. وغالباً ما تعتبر آليات العدالة الانتقالية، مثل المحاكم الجنائية المختصة ولجان تقصي الحقائق والمصالحة وبرامج التعويضات، عوامل مهمة في هذه المساعي.

التحديات التي تواجه دمج المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي

- غالباً ما يحدث خلل في النظام القضائي ويتعرض استقلاله للخطر وينتشر الفساد.
- وتشتمل العديد من النزاعات على العنف الجنسي المفرط ضد النساء والفتيات، وكذلك ضد الرجال والصبيان، مما يتطلب معالجة هذه المشكلة على وجه التحديد في عمليات إصلاح العدالة في مراحل ما بعد النزاعات.[٦] وفي أغلب الأحيان يستمر العنف الجنسي والعنف الأسري بمعدلات مرتفعة في مراحل ما بعد النزاع؛ عندها، تعطى اولوية قصوى لآليات العدالة الهادفة إلى معالجة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.
- تشكل الشرطة ونظام العقوبات جزءًا من المشكلة، فالشرطة لا تتمتع بالقدرة أو الرغبة في التعامل بفعالية مع قضايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، والسجون مكتظة وتنتشر فيها إساءة المعاملة.
- الجمهور، وخصوصاً النساء، لا يثق غالباً بنظام العدالة.

الفرص المتاحة لإدخال المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي

- قد يحتاج الأمر إلى إرادة سياسية أقوى من جانب المجتمع الدولي والمنظمات الدولية والحكومات المشكلة حديثًا في تبني عمليات إصلاح العدالة المتجاوبة مع النوع الاجتماعي.
- يمكن أن تشكل عملية إرساء السلام نقاط انطلاق مهمة للمشاركة المباشرة للمرأة أو الأطراف المعنية الأخرى في عمليات إصلاح العدالة، بما يتيح لها الفرصة في التعبير عن احتياجاتها وأولوياتها.
- تتيح عمليات إصلاح العدالة الفرصة لتقديم تدريب خاص على النوع الاجتماعي وتشغيل نسبة أكبر من النساء والمجموعات الأخرى المهمشة.
- قد يكون هناك دعماً كبيراً لوضع آليات العدالة الانتقالي، بما يتيح فرصة لإدخال المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بما في ذلك الملاحقة الفاعلة لجرائم العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

تساؤلات حول عملية إصلاح العدالة

إحدى أفضل الطرق لتحديد نقاط الانطلاق ومواطن الضعف والقوة لإدخال لمسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي في عملية إصلاح العدالة، هي إجراء عملية تقييم. وفيما يلي نموذج لبعض التساؤلات بشأن المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي التي بإمكانها أن تساعد في تحديد القضاء ومراقبته وتقييمه على نحو أكثر تكاملاً:

- ما هي مواثيق حقوق الإنسان الدولية والإقليمية التي تم التصديق عليها؟
- هل يتطابق الدستور والقوانين المحلية مع الالتزامات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وتشمل الالتزامات المتعلقة بمساواة النوع الاجتماعي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي؟
- هل تتضمن القوانين والأعراف الدينية والتقليدية ممارسات قائمة على التمييز؟
- هل توجد قوانين كافية لمنع التمييز، كالقوانين التي تحظر التمييز ضد النساء والرجال المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، والتمييز أو الفصل من العمل بسبب إجازات الحمل أو الأمومة أو الزواج، والتحرش الجنسي في موقع العمل؟
- هل يوجد تمييز واقعي و/أو قانوني في القوانين أو في طريقة تطبيقها؟

- هل تتمتع المرأة والرجل، في كل من المناطق الريفية والحضرية، بحقوق متساوية وكاملة في الوصول إلى العدالة؟
- هل توجد برامج توعية قانونية متجاوبة مع النوع الاجتماعي؟
- هل يتم التعامل مع قضايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي والمعاقبة عليها بشكل كاف؟ هل يوجد آليات خاصة لدعم الشهود والضحايا وحمايتهم؟
- هل يلقى جميع أفراد قطاع العدالة تدريبات كافية خاصة بالنوع الاجتماعي؟
- هل تتمتع النساء الجانيات بفرص متساوية مع الرجال في الحصول على بدائل عن أحكام السجن؟
- هل يملك قطاع العدالة ميزانية مخصصة للتعامل مع المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي بما فيها تمويل التدريب الخاص بالنوع الاجتماعي أو المساعدة القانونية للمرأة؟
- هل تسهم الإجراءات والممارسات القائمة في زيادة التمثيل المتكافئ لكل من الرجل والمرأة في قطاع العدالة؟
- هل تم إشراك منظمات المجتمع المدني بشكل كامل، بما فيها المنظمات النسائية، في عمليات إصلاح العدالة وهيئات الرقابة والمتابعة؟

معلومات أخرى

المصادر

ARC International – *Gender-Based Violence Legal Aid: A Participatory Toolkit*, 2005.

ILAC – *Building Partnerships for Promoting Gender Justice in Post-Conflict Societies*, 2005.

Molyneux, M., & Razavi, S. – *Gender Justice, Development and Rights*, 2003.

Nesiah, V., International Centre for Transitional Justice – *Gender Justice Series, Truth Commissions and Gender: Principles, Policies and Procedures*, 2006.

OECD DAC – *OECD DAC Handbook on Security System Reform – Supporting Security and Justice*, 2007.

Texas Center for Legal Ethics and Professionalism – *Guidelines for Gender Neutral Courtroom Procedures*, 2001.

UNDOC – *Criminal Justice Assessment Toolkit*, 2006.

World Bank – *Gender Justice and Truth Commissions, 2006.*

المنظمات

International Legal Assistance Consortium – www.ilac.se
ICTJ – www.ictj.org

رزمة أدوات النوع الاجتماعي وأثرها في إصلاح القطاع الأمني

١- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح القطاع الأمني
٢- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح جهاز الشرطة
٣- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح قطاع الدفاع
٤- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح قطاع العدالة
٥- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح القطاع الجنائي
٦- النوع الاجتماعي وأثره في إصلاح إدارة الحدود
٧- النوع الاجتماعي وأثره في الرقابة البرلمانية على القطاع الأمني
٨- النوع الاجتماعي وأثره في صناعة سياسة الأمن القومي
٩- النوع الاجتماعي وأثره في رقابة المجتمع المدني على القطاع الأمني
١٠- النوع الاجتماعي وأثره في القوات العسكرية وشركات الأمن الخاصة
١١- النوع الاجتماعي وأثره في تقييم إصلاح القطاع الأمني ومراقبته وتحليله
١٢- النوع الاجتماعي وأثره في تدريب عناصر القطاع الأمني
ملحق خاص بالقوانين والمواثيق الدولية والإقليمية

يمكن الحصول على هذه التقارير ومذكرات التطبيق العملي من المواقع الالكترونية التالية:
www.dcaf.ch

قام بإعداد مذكرة التطبيق العملي هذه ناديا نييري (Nadia Nieri) من معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة إستناداً إلى التقرير الرابع الذي أعدته شيلبي كواست (Shelby Quast).

التذييل

١ Organisation for Economic Co-operation and Security, *OECD DAC Handbook on Security System Reform: Supporting Security and Justice,* Draft Edition, (OECD: Paris), 2007, p. 182.

٢ International Association of Women *Judges, 'Jurisprudence of Equality Program Decisions.'* http://www.iawj.org/jep/jep.asp

٣ Thuthuzela Care Centres, *The Country's Anti-rape Strategy Improves Perpetrator Conviction Rates, 8 May 2006.*

٤ In-depth Study on all forms of Violence Against Women, Report of the Secretary-General (6 July 2006), UN document A/61/122/Add.1, para. 299.

٥ Report of the International Symposium on Sexual Violence in Conflict and Beyond, 21-23 June 2006, Brussels, Palais d'Egmont. http://www.unfpa.org/emergencies/symposium06/docs/final_report.pdf

٦ Bastick, M., Grimm, K. & Kunz, R., *Sexual Violence in Armed Conflict: Global Overview and Implications for the Security Sector*, (DCAF: Geneva), 2007.